



البدع

ثم قال رحمة الله: "أو يبتعد بيعة ينسب صاحبها إلى الكفر" لحتاج إلى الكلام بعض الشيء عن البدع، لأنَّه في الحقيقة الكلام فيه يقل، ويحتاج طالب العلم عندما يتكلَّم بالبدعة والحدُّر من البدعة أنَّ يعرف ما معنى البدعة؟ وما أقسام البدعة؟ وما أحكام أهل البدع؟ حتى تكون الصورة عنده أوضَّح.

فنقول: البدعة في اللغة هي الاختراع على غير مثال سابق، وهذا قال تعالى: ﴿تَبَدِّلُ السَّفَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾⁽¹⁾ يعني أنَّ الله تعالى اخترعهما من غير مثال سابق، أما من حيث الإطلاق الاصطلاحي لكلمة البدعة فعرَّفَها الشاطئي رحمة الله تعالى في الاعتراض: "إنَّما طريقة في الدين مخترعة، تضاهي الطريقة الشرعية، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في العبد لله عزَّ وجلَّ"، فالبدعة طريقة من الطرق تسلُّك - سواء قولية أو فعلية -، لكنها طريقة في الدين وليس في الدنيا! لأنَّ عندنا مجموعة من المخترعات الحديثة، مثل هذا للاقط الآن تُعدُّ اختراعاً وتُعدُّ ابتداعاً مثل هذه الكهرباء، مثل هذه الاتصالات، مثل هذه الاتصالات، نحن نقول: البدعة طريقة في الدين وليس في الدنيا، لأنَّ مخترعات الدنيا ما حكمها؟ كلها ما يطلق عليها إنَّما مباحة! المخترعات في الدنيا إما أنَّ تكون نافعة وإما أنَّ تكون ضارة، فإنَّ كانت نافعة لا ضرر فيها؛ فإنَّما مباحة، مثل الكهرباء والاتصال والمواصلات، ولا نطلق أنَّ المخترعات في الدنيا كلها مباحة، هناك الآن أجهزة تجسس، يأتي جار لا يتقى الله وبقمع هذا الجهاز فيستمع ما يقوله جاره، أليس هذا ابتداعاً؟ هل يجوز؟ إذن ما نطلق أنَّ البدعة في الدنيا مباحة، نقول: البدعة الدنيوية إما أنَّ تكون من المخترعات النافعة التي نفع الله عزَّ وجلَّ هذا النفع العظيم، وهي من أنواع النعم التي مَكَّنَ الله تعالى منها؛ هذه لا شكَّ أنه مباحة، وليس هذا موضع الكلام، لكن ما نطلق أنَّ كل اختراع هو مباح! بل هناك اختراعات مباحة وهناك اختراعات غير مباحة، لأجل هذا قيدها بالدين، فقال: طريقة في الدين، لأنَّ الدين كُتلَ قال الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾⁽²⁾ فالزيادة عليه بيعة، أي زيادة في الدين تأتي بما تحدثُها فإنَّما اختراع مبتدع، طريقة في الدين مخترعة، تضاهي الطريقة الشرعية، أنت إذا رأيت المبتدع وتبعده وإذا به يتشبه بالطرق الشرعية! ماذا يقصد؟ الغالب على الدهاء وعلى العوام من الواقعين في البدع الغالب عليهم أَنَّمَّا يقتربون إلى الله؛ وأَنَّمَّا يريدون رضاه، ومع ذلك هل هم مبتدعون؟ نعم مبتدعون، يقصد في السلوك عليها المبالغة في العبد لله، لأنَّ الواجب أنْ يسلُكَ المُسْلِكُ الصَّحِّيُّ؛ وأنَّ يكون على هادي رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأنَّ يختَرَعَ ويبيَّنَ! هذا معنى البدعة.

البدعة أقسامها، أقسام البدعة من حيث هي: هناك بيعة تسمى البدعة الحقيقة، وهي البدعة الصناعية التي ليس لها أيَّ مستندٍ لا في الكتاب ولا في السنةُ مُخالِفَةً، مثل بدع الاحتفال بالموالد، مثل بدع نفي الصفات، مثل بدع الروافض التي لا تنتهي، هذه ليس لها أيَّ مستندٍ باتفاق لا في كتاب الله ولا في سُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هذا القسم الأول.

القسم الثاني: البدع الإضافية، الأولى بداع حقيقة وهي الصناعات، البدع الإضافية: أصلها شرعٌ لكنَّ أضيفَ إليها إضافةً جعلَتها بداعٍ، هذا معنى كونها بداعٍ إضافية، مثل ذلك: الذِّكْرُ الجماعي، الذِّكْرُ بلا أدلةٍ ريبٍ أنه مشروعٌ مأمورٌ به، لكنَّ ماذا فعلَ أهل الذِّكْرِ الجماعي؟ أضافوا إضافةً، بدلاً من أنَّ يكون كلَّ أحدٍ يسبح الله ويحمد الله ويذكر كما كان الوضع زمن النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة رضي الله عنهم؛ صار يقف واحدٌ ويقول: سبحان الله، فيسبحون، أو التلبية كما يحدث - للأسف - في الحج والعمر، يأتي بعض الأحيان ثلاثة أو أربعين شخصاً ومعهم واحدٌ يقول: ليك الله ليك؛ فيأتُونَ جمِيعاً، هذا معنى الجماعي، التلبية مشروعة بلا شكٍ لكنَّ كونها على هذه الصيغة الجماعية ابتداعٌ، لأنَّه أضيفَ إلى الشَّعْرِ، هذا معنى كونه بداعٍ إضافية.

البدعة من حيث الحكم على صاحبها: البدعة إما أنَّ تكون مُكْفَرَةً - يعني يخرج بما صاحبها من الملة -، وإنَّ تكون غير مُكْفَرَةً - يكون صاحبها من المسلمين لكنَّه مبتدع -، مثال النوع الأول - البدع المكفرة: - بدع الباطنية من الدروز والمصريين وأضرابهم، ونحوها من البدع التي عليها الروافض كـكفار الصحابة بالعموم ونحو ذلك ما ابتدعوه واخترعوه؛ هذا لا شكَّ أَنَّمَّا يُعدُّونَ البدع المكفرة.

النوع الثاني من البدع: البدع غير المكفرة، لأنَّ صاحبها مسلمٌ من المسلمين، لكنَّه اخترع هذه البدعة فصار حاله حال المبتدع من المسلمين، مثل الاحتفال بالمولود النبوى، المولود النبوى الاحتفال به لا أصل له وليس عليه دليل، وأول من اخترعه وابتدعه أعداء الله من بيْ غَيْدَ المسمون بالفاطميين، وهم يدعون أَنَّمَّا رواضُ، وواعظُهم - كما قال شيخ الإسلام وغيره من أهل العلم - يظهرون الرفض؛ وباطلهم الكفر الخضر، لأنَّمَّا يسبون الأنبياء ويسبونَ الدين ولا يرون الصلاة والزكوة ولا يقرُّونَ باليوم الآخر، هم كفراً بلا شكٍ، هم أول من اخترع بداع المولود، فقلَّدهم كثيرون من سذج وعوام المسلمين، يقول: نحن نحب رسول الله صلى الله عليه وسلم! لستُ أحَبَّ لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا من أبي بكر ولا من عمر ولا من عثمان وعلي ولا من المهاجرين والأنصار؛ ومع ذلك ما فعلوا هذه المخترعات.

ما حكم من يقع في مثل هذه الاحتفالات؟ نقول: إنه مبتدعٌ من المسلمين، هذا معنى قوله: إنَّ الحكم على أصحاب البدع نوعان، إما أنَّ تكون بداعٍ مُكْفَرَةً وإنَّ تكون بداعٍ غير مُكْفَرَةً.

هنا يقول رحمة الله: "أو يبتعد بداع ينسب صاحبها إلى الكفر" يعني البدع المكفرة والخروج من الإسلام، عند ذلك يُحكم بـكفره.

ثم قال رحمة الله: "واتَّبعَ الأَثَرَ فِي ذَلِكَ وَلَا تَجَوزَه" اتبعكَ للأثر يجعلكَ تَسْلُمُ من البدع، لأنَّ الواقعين في البدع قد اتبعوا أهواءَهم وما اخترعوه وخالفوا النصوصَ الجليلة في كتاب الله وسُنَّةِ نَبِيِّهِ؛ فصاروا بذلك مبتدعون، هذا المعنى، إذا اتبعتَ الأثرَ هذا معناه أنَّك لا تكون مبتدعًا أبداً، وإنَّ أطلق عليكَ أهلَ البدع أنَّك مبتدعًا! يعني على سبيل المثال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمة الله تعالى حين دعا للتَّوحيد وحذَّر من صرف العبادة لغير الله والطَّواف بالقبور؛ قالوا: هذا مبتدع! من الذي قال: إنه مبتدع؟ المبتدة، لأنَّ المبتدعُ السُّنَّةَ عنده هي البدعة، فلا يُستغربُ أنَّ يطلق عن الشيخ وعلى ابن تيمية وعلى أحمد وعلى غيرهم أنَّه مبتدع، إذا كان المطلق مبتدعًا، لأنَّ المبتدع



البدعة عنده هي السنة والستة عنده هي البدعة، متذمّس، فلا يجل ذلك قال: "اتبع الاثر في ذلك ولا يجاوزه".
 ولا أحب الصلاة خلف المبتدع" لما جاء إلى هذا الموضع لم ينسب هذه المسألة لمشائخه، لأنّه في بداية الكتاب رحمة الله قال: "إنّ هذه العقيدة هي العقيدة التي عليها علماء الأمصار في الشام والعراق والمحجاز" لما جاء إلى هذه المسألة ما قال: إنّ عموم العلماء يمنعون الصلاة خلف المبتدع! بل قال عن نفسه: لا أحب الصلاة خلف أهل البدع؛ ولا الصلاة على من مات منهم، أما أصحاب البدع المكفرة فلا شك أنّه لا يصلّى خلفهم ولا يصلّى عليهم، أما من كان عنده بدعة غير مكفرة؛ فأهل العلم فيها على قولين اثنين: منهم من يقول: إنه لا يصلّى خلفه ولا تُثْرُ عينه وليس هذا أهلاً للإمامنة؛ فلا تصح الصلاة خلفه، ومنهم من يقول: إنه من حيث كونه من المسلمين تصح الصلاة خلفه؛ وإنّ كان تقديمها للصلاحة خطأ، بلا شك، ينبغي أنّ يقدم للصلاحة من يكون على الحق وعلى السنة، لكنّ من حيث صحة الصلاة تصح الصلاة خلفه، أما الصلاة على من مات من أهل البدع فأما رؤوسهم والدعاة - طبعاً المقصود البدع غير المكفرة - أما أهل البدع المكفرة فأمرهم واضح؛ لا يصلّى عليهم ولا يصلّى خلفهم، أما من كان من ذوي البدع غير المكفرة؛ فأما رؤوسهم والدعاة إلى الباطل والذين نشروا هذه الضلالات في الأمة؛ فهم أغلطوا وأقيموا من العامة - عوام أهل البدع -، وهذا ينبغي عدم الصلاة عليهم - لا لأئمّتهم غير المسلمين - لكنّ لأئمّهم ينبغي أنّ يزجروا، ليس المقصود أنّ يزجر الميت! الميت إذا مات فإنه ينتهي زجرهم؛ ولكنّ يزجر أضرابهم، لأجل ذلك فإنّ سفيان الثوري رحمة الله تعالى لما مات ابن أبي رواد - وكان من المرجحة - وكان سفيان من علماء الأمة المشاهير؛ فعمد رحمة الله تعالى أنّ يشق الصنوف متوجهًا إلى جنازته؛ فقال الناس: جاء سفيان جاء سفيان؛ فنجاوز الجنائز عمداً ولم يصلّى عليها، فسئل عن ذلك قال: والله إنّ لأرجي الصلاة على من هو دونه، يقول: الصلاة عليه أنا ما عندي فيها أيّ إشكال، بل من هو أسوأ حالاً منه أرجي أنه يصلّى عليه؛ لكنّ أردت أنّ يعلم الناس البدعة⁽³⁾، يعني حتى يحذر الناس البدعة، لأنّ المبتدع إذا فكر في أمره فقال: علماء المسلمين وقضاة المسلمين؛ خيارهم وعبدادهم؛ أهل التهجد؛ أهل الصيام؛ غداً لا يصلّون على لأجل ما أنا فيه من بدعة؛ هذه شقاء وبلاء، ما الذي يحملني على أنّ أكون في هذه البدعة، أو يكتسم بدعنته، فيجعل بدعنته بينه وبين خاصته ولا يظهرها، فعد ذلك يعامل بحسب الظاهر، فالحاصل أنّ الصلاة على المبتدع هي راجعة لكونه مسلماً، إذا كان مسلماً تصح الصلاة عليه، بل لأنّه من الصلاة عليه الحقيقة، يعني ولو وجد مبتدع من أهل السنة ولم يوجد من يصلّى عليه؛ هل يقال: يؤخذ ويرمى في المقبرة؟ يقال: انظر؛ مسلم أم غير مسلم؟ مسلم إذن لا بدّ أنّ يصلّى عليه، وإنّ كان يصلّى عليه بعضهم ولا يصلّى عليه خيارهم؛ والدليل على هذا أنّ النبي صلى الله عليه وسلم ر بما ترك الصلاة على بعض المسلمين زجراً عن الباطل الذي وقع فيه من مات، مثل ذلك أتي للنبي صلى الله عليه وسلم برجل قد انتحر - والانتحر من كبار الذنوب - فأبي صلى الله عليه وسلم أنّ يصلّى عليه، لكنّ أمرهم أنّ يصلّوا عليه؛ فصلوا عليه⁽⁴⁾، كون النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلّى عليه هذا فيه زجرٌ لمن يفكّر بالانتحر، هذا المعنى، وهكذا غير المبتدعة من الفساق، الفاسق من المسلمين نصلّى عليه ونذهب به إلى قبره ونقف على قبره وندعوه له، لكنّ قد يكون الشخص مجاهراً داعياً إلى فسقه؛ فهذا الشخص قد تجاوز حدود الله عزّ وجلّ تجاوزاً عظيماً أكثر من كونه يمارس هو الفسق، بل هو مظہر له مستعلن به، فقد يترك الأخبار والعلماء والسلطان - السلطان الحاكم يترك الصلاة عليه؛ والسلطان كما قلنا الأصل أنّ من يصلّى الحاكم - فيترك الصلاة عليه، لكن ما يقول: اتركوه وارموه في المقبرة! يقول: صلوا عليه لأنّه من المسلمين، فإذا كان من المسلمين مبتدعاً أو فاسقاً لا تترك الصلاة عليه بالكلية، لكنّ من كان محلّ قدوة كولاة الأمور وأهل العلم ونحوهم لزجر غيره، أما هو الآن ميت لا يزجر، انتهى وضعه، لكنّ لزجر غيره أنّ ينتحر كما انتحر أو يبتدع كما استعمل بفسقه كما استعمل، يفكّر هؤلاء الذين يفعلون مثل فعله يقولون: غداً أنا أرجو دعوة المسلمين لي والصلاحة على والصلاحة على وأنّ يذهبوا إلى قبري إذا متّ وأنّ يدعوا لي، سيكون هذا الإظهار للفسق هو السبب في أنّ يترك هؤلاء الأخيار الصلاحة على؛ حتى لو صلى على عموم الناس، إذن أنا سأترك الاستعلان بهذا البلاء من بدعة أو فسق، وهذا مكسب كبير، هذا المقصود، لأنّ المقصود زجر غيره أنّ يفعل فعله، لكنّ من حيث الصلاة عليه لا شكّ أنه لا بدّ أنّ يصلّى عليه ما دام من المسلمين حتى لو كان مبتدعاً، لا تترك الصلاة عليه، لا يرمي هكذا كأنّه يهودي أو نصري، لكنّ من باب الزجر لغيره، لأنّ النبي صلى الله عليه وسلم ترك الصلاة على رجل من المسلمين منتحر لزجر غيره، هذا فيه سنة بلا شك، ولذا كان كعب بن مالك رضي الله عنه - وهو أحد الثلاثة الذين تحالفوا عن غزوة تبوك - يقول: كان أشدّ ما أخشاه أنّ أمور لا يصلّى على النبي صلى الله عليه وسلم⁽⁵⁾ - لما تختلف عن غزوة تبوك - وهذا الذي يفكّر فيه، أخشى أنّ يقع لي مثل هذا، فيه مزية كونه يترك الصلاة عليه يعني وفي الأمر وأهل العلم والفضل لكنّ لأنّه أنّ يصلّى عليه ويدعى له، وحتى لو تركت الصلاة عليه تسأل الله تعالى حتى وأنت ساجد: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، اللهم جازه بالحسنات إحساناً؛ وبالسيئات عفواً وغفراناً، لأنه أخ لك، فأنت ليس بينك وبينه عداوة شخصية، إنما كنت لله عزّ وجلّ مبغضاً لفعله؛ لكنك ترجو من الله عزّ وجلّ الصفحة والغفران بصفته من المسلمين.

(1) المقررة: 117

(2) المائدة: 3.

(3) سير أعلام النبلاء (7/ 186).

(4) في صحيح مسلم (978) عن جابر بن سمرة رضي الله عنه، قال: "أبى النبي صلى الله عليه وسلم برجل قتل نفسه مشائخه، فلم يصلّى عليه".

(5) صحيح البخاري (4677) من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً.

مواد ذات صلة:

شرح اعتقاد حرب الكرماني

اعتقاد حرب الكرماني

